وزارة المـاليــة

قـرار رقم ٨٠ لسنة ٢٠٢٣

وزير المالية

بعد الاطـلاع علـى القـانون رقـم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فـى شـأن الاسـتيراد والتصـدير ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية ؛

وعلـى قـرار وزيـر الخزانـة والتخطـيط رقـم ٧٣ لسـنة ١٩٦٣ بتحديـد نطـاق الدوائر الجمركية ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٤٤٨ لسنة ٢٠١٩ باعتبار الرصيف الجديد بميناء شرق بورسعيد الكائن جنوب محطة شركة قناة السويس للحاويات (SCCT) دائرة جمركية مؤقتة لتداول كافة أنواع البضائع العامة والصب لحين توفيق الأوضاع مع مصلحة الجمارك ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٣١٢ لسنة ٢٠٢٠ بمد العمل بقرار وزير المالية رقم ٤٤٨ لسنة ٢٠١٩ لمدة ستة أشهر تبدأ من ٢٠٢٠/٧/١١ ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ١٩ لسنة ٢٠٢١ بمد العمل بقرار وزير المالية رقم ٤٤٨ لسنة ٢٠١٩ لمدة سنة أخرى اعتبارًا من ٢٠٢١/١/١١ ؛

وعلـى قـرار وزيـر المالية رقـم ٣٠٧ لسـنة ٢٠٢١ بإضـافة مسـاحة جديـدة بطـول ٥٠٠ متر وعرض ٤٥٠ مترًا للدائرة الجمركية المؤقتة للهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس الصادر بإنشائها قرار وزير المالية رقم ٤٤٨ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٥٦ لسنة ٢٠٢٢ بمد العمل بقرار وزير المالية رقم ٤٤٨ لسنة ٢٠١٩ لمدة سنة أخرى تبدأ من ٢٠٢٢/١/١١ ؛

وعلى كتاب السيد الأستاذ رئيس الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس رقـم (٥٦) المـؤرخ ٢٠٢٣/١/١ بطلـب مـد العمـل بقـرار وزيـر الماليـة رقـم ٤٤٨ لسنة ٢٠١٩ لمدة عام آخر ؛

وعلـى كتـاب السـيد الربـان مـدير عـام مينـاء شـرق بورسـعيد رقـم (٢٨٥) المؤرخ ٢٠٢٣/١/١٢ المتضمن أنه من المخطط أن تنتهى أعمال البنية التحتية فى المشروع القومى لميناء شرق بورسعيد بنهاية العام الجارى ٢٠٢٣ وهو ما قد يسمح بإقرار دوائر جمركية دائمة فى المحطات الجديدة ؛

وعلى ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يُمد العمل بقرار وزير المالية رقم ٤٤٨ لسنة ٢٠١٩ المشار إليه لمدة سنة أخيرة تبدأ من ٢٠٢٣/١/١١ اليوم التالى لانتهاء المدة المنصوص عليها فى قرار وزير المالية رقم ٥٦ لسنة ٢٠٢٢، على أن تكون الفترة المشار إليها مهلة أخيرة لاستيفاء اشتراطات الحماية المدنية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠٢٣/٢/١٦

وزير المالية

د/ محمد معيط